

Distr. GENERAL

A/32/377 8 December 1977 ARABIC ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH UN LIBRARY

DEC 1 3 1977



الأمتم المتحلة

الجمعية العامية

الدورة الثانية والثلاثون البند ٢٦ من جدول الأعمال

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد فرانسيسكو كوريا (المكسيك)

- 1 _ أدرج البند المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدسير الشاسل ومنظومات جديدة من في جدول الأعسال المؤقست ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح "في جدول الأعسال المؤقست للدورة الثانية والثلاثين بموجب قرار الجمعية العامة ٣١ / ٧٤ المتخذ في ١٠ كانون الأول /ديسسبر ١٠ ١٩٧٦ .
- ٢ وبنا على توصية الكتب ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الخامسة ، المعقودة في ٣٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٧ ، أن تدرج البند في جدول أعمالها ، وأن تحيله الـــى اللجنــة الأولــي .
- إ _ وفيا يتعلق بالبند ٦٦ ، فقد كان معروضا على اللجنة الأولى تقرير مؤتمر لجندة نــــنع الســلاح (٢).
 - (١) للاطلاع على فهرس ببيانات الوفود عن بنود نزع السلاح ، أنظر A/32/383.
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقسم ٢٧

· (A/32/27)

ه ـ وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ، تقدم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وهنفاريا ، بمشروع القرار (A/C.1/32/L.4) ، الذى اشتركت في تقديمـــه بعد ذلك أيضا تشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، ومنفوليا . وقام مشل الجمهورية الديمقراطية الألمانية بعرض مشروع القرار في الجلسة الثامنة والعشرين ، المعقودة فـــي و تشرين الثاني / نوفمبر .

٦ وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر تقدمت ألمانيا (جمهورية _ الاتحادية) ، وايطالي____ا ، ولجيكا ، والدانمرك ، والسويد ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، ونيوزيلندا ، واليابان ، بمشروع القرار (A/C.1/32/L.5) ، الذى انضم الى تقديمه بميد ذلك أيضا ساحل الماج ، وقام مثل المملكة المتحدة بعرض شروع القرار في الجلسة الثامنة والعشرين ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر .

 γ وفي الجلسة الثالثة والثلاثين ، المعقودة في و تشرين الثاني /نوفمبر ، اعتمدت اللجنسة الأولى مشروع القرار $\Lambda/C.1/32/L.4$ بتصويت سبجل بأغلبية $\Lambda/C.1/32/L.4$ موتا ، ضد لاشي ، وامتناع $\Lambda/C.1/32/L.4$ وامتناع الأولى مشروع القرار ألف) . وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي :

المؤيدون :

اتماد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، ألا مارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أوروغواى ، اوغندا ، ايران ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، باكستان ، البحريين ، البرازيل ، بربادوس ، بلغاريا ، بنفلاديش ، بنن ، بوتـــان ، بوتسوانا ، بوروندی ، بولندا ، بولیفیا ، بیرو ، تایلند ، ترینیــداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جدر البهامدا ، الحماه ورية المربية الليبية ، حصورية أوكرانيا الاشتراكيدة السوفياتيــة ، جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحصورة ، الحمهورية الديمقراطية الالمانية ، الحمهورية الصربيـة السـوريــة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لا و الديمقراطيـــــة الشعبيـــة ، رواندا ، رومانیا ، زائیر ، زامیا ، سری لانکا ، السلفادور ، سنفافورة ، سوا زيلند ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، شيلي ، المراق ، عمان ، غانا ، غيانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فولتا العليا ، فيجى ، قطر ، كوبا ، كوستاريكا ، كولوسيا ، الكويت ، كينيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المفرب ، المكسيك ، ملديف ، منفوليا ، موريشيوس ، موزامبيدق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هنفاريا ، اليسلسن ، اليسلن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

⁽٣) بعد التصويت أعلنت بورما وغينيا أنهما كانتا تمتزمان التصويت لصالح مشروع القرار.

المقارضون: لا أحدد

المستنصون: اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهوريدة ـ الاتحاديدة)،
امبراطورية افريقيا الوسطى ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتفدال،
بلجيكا ، بورما ، تركيا ، الدانمرك ، ساحل الماج ، السنفال ،السويد،
فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمدى وايرلندا
الشمالية ، موريتانيا ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ،الولايدات
المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

 $\lambda = 0$ وفي نفس الجلسة اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار A/C.1/32/I...5 بتصویت مسجل بأغلبية $\lambda = 0$ موتا ، ضد لاشي ، وامتناع $\lambda = 0$ دولة عن التصویت ($\lambda = 0$) (أنظر الفقرة و أدناه ، مشروع القرار باء) . وكانت نتيجة التصويت على النحو المالي :

المؤيدون: اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ،اسرائيل ،افغانستان ، اكواد ور ، المانيا (جمهورية ـ الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، امبراطورية افريقيا الوسطى ، اندونيسيا ، أوروغواى ، ايران ، ايرلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، باكستـــان ، البحرين ، البرتفال ، بلجيكا ، بنفلاديش ، بنما ، بوتان ، بورســا، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيريــة العربية الليبية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهـــورية الكامـــيون المتحدة ، الدانوك ، الرأس الاخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفاد ور ، سنفافورة ، سوازيلند ، السـودان ، العاج ، سرى لانكا ، السلفاد ور ، سنفافورة ، سوازيلند ، السـودان ، فرنما ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولوسيا ، الكويت ، لكسمبرغ ، فنلندا ، فيجي ، قطر ، كندا ، كوستاريكا ، كولوسيا ، الكويت ، لكسمبرغ ، ليبريا ، ماليزيا ، المفرب ، المكسيك ، ملديف ، الملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وايرلندا الشمالية ، موريشيوس ، النرويج ، نيبال ، النيجـــــر، نيوزيلندا ، الهند ، مولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابـــان ، يوفوسلافيا ، اليونان ،

المعارضون: لا أحسد

المستنعون: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أوغندا ، برباد وس ، بلفاريدا ، بن ، بوتسوانا ، بوروندى ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، توندسس ، جامايكا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيدا

⁽٤) بعد التصويت أعلن مثل الرأس الأخضر أن وفده كان يعتزم الامتناع عن التصويت

الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمتراطيدة الألمانية ، زاميا ، السنفال ، سيراليون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، فولتا العليا ، كوبا ، كينيا ، مالي ، مدفشقر ، مصر ، منفوليا ، موزاميدة ، النسا ، نيجيريا ، هنفاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية .

توصيات اللجنة الأولى

٩ _ توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة بأن تعتمد مشروعي القرارين التاليين :

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشاسل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة

أليف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراريها ٣٤٧٩ (د _ ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ٢٦/ ٢٤ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦، اللذين رجت فيهما من مؤتمر لجنة نـزع السلاح العمل على اعداد اتفاق بشأن حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدسير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ،

واذ تسلم بأن العلم والتكنولوجيا الحديثين قد بلفا مستوى ينشأ عنده خطر جدى من جراً استحداث أنواع جديدة أشد فتكا، من أسلحة التدمير الشامل، ومنظومات من هذه الاسلحة،

وادراكا منها أن استحداث وصنع عده الاسلحة محفوفان بأخطر العواقب على السلم والامن الدوليين ،

واقتناعا منها بأهمية ابرام اتفاق أو اتفاقات لمنع استخدام التقدم العلى والتكنولوجيين لاستحداث أنواع حديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ،

وان تلاحظ المفاوضات الجارية حاليا بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية حول مسألة حظر أنواع ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل ، وفي هـــذا الاطار حول حظر الاسلحة الاشعاعية ،

واذ تحيط علما بالمناقشة التي جرت في مؤتمر لجنة نزع السلاح بشان سالة حلال من عداد وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ،

واذ تأخذ في اعتبارها تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح عن هذه السألة (٥)،

- ا مستجوم من مؤتمر لجنة نزع السلاح مواصلة المفاوضات بمساعدة خبرا مكوميين مؤهلين بفية اعداد نصاتفاق بشأن حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ، وعند الضرورة ، اعداد نصوص اتفاقات محددة بشأن هذا الموضوع ؛
- ٢ وترجو من مؤتمر لجنة نزع السلاح تقديم تقرير عن النتائج المحرزة الى الجمعيـــة
 العامة لتنظر فيه في د ورتها الثالثة والثلاثين ٤
- ٣ _ وتحث جميع الدول على الامتناع عن القيام بأى عمل من شأنه اعاقدة المحادثات المدولية الرامية الى التوصل الى اتفاق أو اتفاقات لمنع استخدام التقدم العلميي والتكنولوجيي الاستحداث أنواع جديدة من عده الاسلحة ؛
- ع _ وترجو من الامين العام أن يحيل الى مؤتمر لجنة نزع السلاح جميد الوثائد قل المتعلقة بمناقشة الجمعية العامة لهذا البند في دورتها الثانية والثلاثين ؛
- ه ـ وتقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين البند المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة: تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ".

٠١____

ان الجمعية العامة،

اذ تحدوها مصلحة تعزيز السلم والامن الدوليين ، ورغبة منها في تشجيع الثقة بين الدول وزيادة تحسين الحالة الدولية ،

وان تكرر الاعراب عن اقتناعها بوجوب استخدام الاكتشافات العلمية لفائدة البشرية ،

واذ تدرك أن من الممكن استحداث أسلمة جديدة على أساس ببادئ علمية في تلك المستخدمة في انتاج الاسلمة المسماة في تعريف عام ١٩٤٨ لأسلمة التدمير الشامل (٦)،

واذ لايفرب عن بالها أن السنوات الاخيرة شهدت ابرام عدد من الاتفاقات الهامة بشان الحد من سباق التسلح ونزع السلاح ، بما في ذلك بعض الاتفاقات المتعلقة بحظر الأسلحة المعرفة بأنها من أسلحة التدمير الشامل والحد منها ، وان المفاوضات مستمرة للتوصل الى اتفاقات أخرى ،

⁽٥) أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والشلاثون ، الملعــــق رقم ٢٧ (٨/32/27) ، المجلد الاول ، الفقرات ٢٠٧ ـ ٢٣٤.

[.] S/C.3/32/Rev. 1 and Rev. 1/Corr. 1 أنظر (٦)

- وان تحيط علما بالمناقشة التي دارت في مؤتمر لجنة نزع السلاح حول سألة حظر استحداث أسلحة عديدة من أسلحة التدمير الشامل ،
- ا _ تحث الدول على الامتناع عن استحداث أسلحة جديدة من أسلحة التدمير الشاسل استنادا الى سادئ علمية جديدة ؛
 - ٢ _ وتدعو الدول الى تطبيق الاكتشافات العلمية لما فيه خير البشرية ؛
- ٣ _ وتؤكد من جديد تعريف أسلحة التدمير الشامل الوارد في قرار لجنتها المعنية بالاسلحة التقليدية المؤرخ في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٨ (٦) والذي يعرف أسلحة التدمير الشامل بأنها الاسلحة المتفجرة الذرية، والاسلحة المتضمنة لمواد مشعة ، والاسلحة الكيميائية والبيولوجية المميثة ، وكل ما يستحدث في المستقبل من أسلحة تتسم بخصائص مماثلة في مفعوله _ التدميري لخصائص القنبلة الذرية أو غيرها من الاسلحة الآنفة الذكر ؛
- ٤ ـ وترهب باستمرار المفاوضات ، بصورة نشطة ، حول حظر الاسلحة المعرفة بأنها من أسلحة التدمير الشامل والحد منها ؛
- ه _ وترجو من مؤتمر لجنة نزع السلاح ، آخذا أولوياته الحالية بعين الاعتبار، أن يبقي مسألة استحداث أسلحة جديدة من أسلحة التدمير الشامل استنادا الى مبادئ علمية جديدة قيرد الاستعراض ، وأن ينظر في استصواب وضع اتفاقات لحظر أى نوع جديد من الاسلحة يمكن تعيينه ؛
- ٦ _ وترجو من مؤتمر لجنة نزع السلاح أن يقدم تقريرا عن استعراضه الى الجمعيـــة العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .